

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٢ «بالتفويض»

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة

للعام المالى ٢٠١٠

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته

بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة نظام العاملين

بالغرفة التجارية لمحافظة القاهرة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القاهرة جلسة ٢٠١١/١٢/١٥

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١٠ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٢/٥/٢١ ؛

قرر:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة

عن العام المالى ٢٠١٠ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٢٧, ٣٩٢٨٦٩٩٣ ج

(فقط تسعة وثلاثون مليوناً ومائتان وستة وثمانون ألفاً وتسعمائة وثلاثة وتسعون جنيهاً

وسبعة وعشرون قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ١٣, ٢٦٣١٥٥٣٨ ج

(فقط ستة وعشرون مليوناً وثلاثمائة وخمسة عشر ألفاً وخمسمائة وثمانية وثلاثون جنيهاً
وثلاثة عشر قرشاً) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١٤, ١٢٩٧١٤٥٥ ج
(فقط اثنا عشر مليوناً وتسعمائة وواحد وسبعون ألفاً وأربعمائة وخمسة وخمسون جنيهاً
وأربعة عشر قرشاً) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذى بلغ فى ٣١/١٢/٢٠١٠ مبلغ
٤١, ١١٧٨٧٤٢٧٧ ج (فقط مائة وسبعة عشر مليوناً وثمانمائة وأربعة وسبعون ألفاً
ومائتان وسبعة وسبعون جنيهاً وواحد وأربعون قرشاً) .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢١/٥/٢٠١٢

رئيس القطاع

المفوض فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

د/ حسين على أحمد عمران